ويقال للاثنينِ : هما زَوْجانِ وهما زَوْجٌ كما يقال : هما سِيّانِ وهما سَوَاءٌ . وفي المحكم : الزَّوْجُ : الفَرْدُ الذي له قَرِينٌ والزَّوْجُ : الاثنانِ . وعنده زَوْجَا نِعَال وزَوْجَا حَمامٍ يعني ذَكَرَيَنِ أَو أُنْثَيَينِ وقيل : يَعني ذَكَرَاً وأُنثى . ولا يقال : زَوْجُ حَمامٍ لأَنّ الزَّوجَ هنا هو الفَرْدُ وقد أُولعت به العَامّةَ . وقال أَبو بكر : العَامّةَ تُخطِئُ فَتَظنّ أَن الزَّوجَ اثنانِ وليس ذلك من مَذَاهبِ العربِ إِذ كانوا لا يَتَكلّمون بالزَّوْجِ مُوَحّداً في مثل قولهم : زَوْجُ حَمامٍ ولكنهم يُثَنّون فيقولون : عندي زَوْجَانِ من الحَمام يَعنونَ ذَكراَ وأُنثى ؛ وعندي زَوْجَانِ من الخِفَافِ يَعنونَ اليَمِينَ والشِّمَالَ ويُوقِعونَ الزَّوْجَينِ على الجِنْسَيْنِ المُخْتَلفَيْنِ نَحْو الأَسود والأَبيضِ والحُلْوِ والحَامِضِ وقال ابن شُمَيلٍ : الزَّوْج : اثنانِ كُلّ اثنينِ : زَوْجٌ . قال : واشتريْت زَوْجينِ من خِفافٍ : أَي أَربعةً . قال الأَزهريّ : وأَنكرَ النّحويّون ما قال . والزَّوْجُ : الفَرْدُ عندهم . ويقال للرجلِ والمرأَةِ : الزَّوْجَانِ . قال ا تعالى : " ثَمَانِيَةَ أَزْوَاج " يريد ثمانيةَ أَفرادٍ وقال هذا هو الصّواب . والأَصلُ في الزَّوْج الصِّنْفُ والنَّوْعُ من كُلّ شْيءٍ وكلّ شَيْئينِ مُقْتَرِنَيْنِ : شَكْلَيْنِ كانا أَو نَقِيضَيْنِ : فهما زَوجانِ وكلّ واحدٍ منهما : زَوْجٌ .

" وَزَوَّجْتُه امرأَةً " يَتعَدّى بنفسه إِلى اثنينِ فَتَزَوَّجَها : بمعنى أَنْكَحْتُه امرأَةً فَنَكَحها . " وتَزَوَّجْتُ امرأَةً . و " زَوَّجْتُه بامرأَةٍ . وتَزَوَّجْتُ " بها أَو هذه " تَعْدِيَتُها بالباءِ قليلةٌ نَقَله الجوهريّ عن يونس . وفي التهذيب وتقول العرب : زَوَّجْتُه امرأَةً وتَزَوَّجْتُ امرأَةً وليس من كلامهم : تَزَوَّجْتُ بامْرَأَةٍ ولا زَوَّجْتُ منه امرأَةً وقال الفَرّاءُ : تَزَوَّجْتُ بامرأَة : لغةٌ في أَزْدِشَنُوءَةَ وتَزَوَّج في بني فُلان نَكَحَ فيهم . وعن الأَخفش : وتَجُوز زِيَادَةُ الباءِ فيُقَال : زَوَّجْتُه بامرأَةٍ فتَزَوَّج بها .

وامرأَةٌ مِزْوَاجٌ : كثيرَةُ التَّزَوُّجِ والتَّزَاوُجِ .

وكثيرَةُ الزِّوَجَةِ كعِنَبَة أَي الأَزْوَاجِ إِشارة إِلى أَنه جَمْعٌ للزَّوْج فقول شيخِنَا : إِنْ الأَقْدَمينَ ذَكَرُوا في جمع الزَّوْج زِوَجَةً كعِنَبَةٍ وقد أَغفله المصنّفُ كالأَكْثَرِين فيه تأَمّلٌ .

وزَوّجَ الشيءَ بالشيءِ وزَوّجَه إِليه : قَرَنه . وفي التّنْزِيل " وَزَوّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ " أَي قَرَنّاهُم وأَنشد ثَعْلَب : .

" ولا يَلْبَثُ الفِتْيَانُ أَنْ يَتَفَرّقُوا إِذا لَمْ يُزَوّجْ رُوحُ شَكْلٍ إِلى شَكْلِ قال شيخنا : وفيه إِيماءٌ إِلى أَنْ الآية تكون شاهداً لِمَا حكاه الفَرّاءُ لأَن المرادَ منها القِرَانُ لا التّزويجُ المعروفُ لأَنه لا تَزْويجَ في الجَنّة . وفي " واعي اللغة " لأَبي محمد عبد الحقّ الأَزْديّ : كلّ شَكْل قُرِنَ بصاحبه : فهو زَوجٌ له يقال : زَوّجْت بين الإِبلِ : أَي قَرَنْت كلّ واحدٍ بواحِدٍ . وقوله تعالى : " وإِذا النّفُوسُ زُوّجَتْ " أَي قُرِنَتْ كلّ شِيعةٍ بمَن شايَعتْ . وقيل : قُرِنتْ بأَعمالها . وليس في الجَنّةِ تَزْوِيجٌ . ولذلك أَدخَلَ الباءَ في قوله تعالى " وَزَوّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ " وقال الزّجّاج في قوله تعالى : " احْشُرُوا الّذينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ " " الأَزْوَاجُ : القُرَناءُ " والضّرَباءُ والنّظَرَاءُ . وتقول : عندي من هذا أَزْواجٌ : أَي أَمثالٌ . وكذلك زَوْجَانِ من الخِفَافِ أَي كلّ واحدٍ نَظِيرُ صاحِبِه . وكذلك الزّوْجُ المَرْأَةُ والزّوْجُ المَرْءُ قد تَنَاسَبا بعَقْدِ النّكَاحِ . وقوله تعالى " أَوْ يُزَوّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً " أَي يَقْرِنهم وكلّ شيئينِ اقترنَ أَحدُهما بالآخَر فهما زَوْجَانِ . قال أَبو منصورٍ : أَراد بالتّزْوِيجِ التّصْنِيفَ والزّوْج : الصّنْف . والذّكَرُ صِنْف والأُنثى صِنْف .

وتَزَوّجَه النّومُ : خالَطَه .

" والزّاجُ : مِلْحٌ م " أَي معروف . وقال اللّيْث : يقال له الشّبّ اليَمَاني وهو من الأَدوية وهو من أَخْلاط الحِبْر